الذين سمعها واختصوا بالتلقيب بالحفاظ واسر العلماء وتجعل كتبه
على كرسي كالمصحف وتثبت الصحبة لمن اجتمع به صلى الله عليه وسلم لحظة
بخلاف التابعي فلا تثبت الا بطول الاجتماع معه على الاصح عند اهل
الاصول واصحابنا كلهم عدول فلا يبحث عن عدالة احد منهم كما يبحث عن
سائر الرواة ولا يفسقون بارتكاب ما يفسق به غيرهم كما ذكره في
شرح جمع الجوامع وقال محمد بن كعب القرظي اوجب الله بحبنا الصحابة الجنة و
الرضوان في كتابه بحسنهم ومسيئهم وشرط على من بعدهم ان يتبعوهم
باحسان ولا يكره للنساء زيارة قبوره كما يكره لهن زيارة سائر القبور
ولا يبنى في مسجده باب ولا خوخة ولا كوة بحال وكل يشفي كل انسان
ملكان ليس بحفظان الا الصلاة عليه خاصة ومن صلى عليه عند الا مر الذي
يستقذر او ينكر منه اوجعل الصلاة عليه كناية عن شتم الغير كفر
ذكره الحليمي ونقله في المقادم ومن خصائصه ان الامام بعده لا يكون
الا واحدا ولم تكن الانبياء قبله كذلك قاله ابن سراقة فالاعداد لا يطلق
عليه آله الا شراف والواحد شريف وهم ولد علي وعقيل وجعفر والعباس
كذا مصطلح السلف وانما حدث تخصيص الشريف بولد الحسن والحسين
في مصر خاصة في عهد الخلفاء الفاطميين وذكر صاحب الفتاوى الظهيرية
من الحنفية ان من خصائصه ان ابنته فاطمة رضي الله عنها لم تحض و
لما ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعة حتى لا تفوتها صلاة قال ولذا سميت
الزهراء وقد ذكره المحب الطبري في ذخائر العقبى واورد فيه حديثين
انها حوراء آدمية طاهرة مطهرة لا تحيض ولا يرى لها دم في ولادة ولا ولادة
وفي الدلايل للبيهقي انه صلى الله عليه وسلم وضع يده على صدرها ورفع عنها
الجوع فما جاعت بعد وفي مسند احمد وغيره انها لما احتضرت غسلت نفسها
واوصت ان لا يكشفها احد فدفنها على نفسها ذكره مما اورده رزين
في خصائصه ان شيئا من شعره سقط في النار فلم يحترق وانه مسح بيده راس
اقرع ففنيت شعره في وقته ووضع كفه على المريض فعقل من ساعته وعرس
نخلا فاثمرت من عامها وهز بيده عمر فاسلم من ساعته وانه كانت اصبعه
المسبحة اطول اصابعه ما اشار بها الى شيء الا اطاعه ولا دعا على نخل الا
واثر فيه او في ثمر او ورق فيها وانه كان اذا تبسم في الليل اضاء
البيت وانه كان يسمع حفيف اجنحة جبريل وهو بعيد في سدرة المنتهى و

يتم

يتم رايته اذا توجه بالوحي اليه وانه ما التصق بيده مسلم فمسه النار
وكانت فيه المسلمين يميزون اليه وكان قليل الكلام فاذا امر
بالقتال شمر وعزم على الناس دخول بيته بغير اذنه وطول القعود
فيه انتهى وفي تكملة الحاوي للفاشري روي انه صلى الله عليه وسلم لم يصل
على ابنه ابراهيم قال بعض العلماء لانه استغنى بنبوة ابيه عن قرنة الصلاة
كما استغنى الشهيد بقوة الشهادة وفي المستدرك عن انس انه صلى على
حمزة ولم يصل على احد من الشهداء غيره وفي الصحيحين وغيرهما من حديث
عقبة بن عامر انه خرج يوما فصلى على اهل احد صلاته على الميت وذلك
قرب موته بعد ثمان سنين من دفنهم وفي الصحيح انه خرج الى اهل البقيع
فصلى عليهم قال القاضي عياض عن بعضهم يحتمل ان تكون الصلاة المعلومة
على الميت ويكون هذا خصوصا له او يكون اراد ان يعمهم بصلاته اذ فيهم
من دفن وهو غائب او لم يعلم به فلم يصل عليه ان تعمهم بركته وذهبت
طائفة الى ان من خصائصه امتناع الاجتهاد له لقدرته على اليقين
بالوحي ولغيره في عصره لقدرته على اليقين بتلقيه منه واجمعوا على
انه لا ينعقد الاجماع في عصره وفي بعض كتب الاصول ان الالهام حجة
على الملهم وغيره اذا كان الملهم نبيا وعلم انه من الله لان كان ولبا
وفي تفسير ابن المنذر عن المنذر عن عمرو بن دينار ان رجلا قال لعرعا اراك الله
فقال مه انما هذه للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة وفي سنن سعيد بن منصور
عن سعيد بن جبير قال ما سمعنا قط ان نبيا قتل في القتال وفي تفسير
ابن المنذر عن ابن جريج كانوا اذا دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم بداهم
فقال السلام عليكم واذا القيهم قلذلك ايضا لقوله تعالى واذا جاءك
الذين يومنون باياتنا فقل سلام عليكم وفي هذا خصيصتان ابتداءه
بالسلام على الداخل والمار والسنة في حقنا ان الداخل والمار هو الذي
يبدا ووجوب الابتداء عليه للامر في الاية وليس احد من الامة يجب
عليه الابتداء وفي الرسالة للامام الشافعي لم يحط باللغة الا نبي
وقال ابن عباس في قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه
يحفظونه من امر الله هذه للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة وفي مسند الشافعي
حديث نضرت بالنبا وكانت عذابا على من قبل وفي اثر ان النبي صلى الله
عليه وسلم في اعلا زروة في الجنة وفي الحديث مثل اهل بيتي مثل سفينة نوح